

## الشرح الأول للقائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 25

محمد بن صالح العثيمين

القسم الثاني ان يكون ورثة كل ميت لا يرثون غيره يعني كل ميت له وراءه المستقلون خمسة اخوة لهم بنون مات ابوه مات ابوه تخصم من تركت ابيهم على كم - 00:00:00

على خمسة لكل واحد خمس قبل قسمة التركة مات احدهم عن خمسة ابناء مات احد الاخوة عن خمسة ابناء من ورثته ابناءه هل يرثوا معهم ورثة بقية ورثة بقية ورثة الاول؟ لا - 00:00:23

لا يرثون لان الابناء يحجبون الاخوة لان الابناء يحجبون الاخوة تمام كيف نعمل بهذا نقسم التركة تركة الاول ونجعل المسألة الثانية كرؤوس كرؤوس انكسر سهامهم عليهم وقد مضى علينا في الرؤوس - 00:00:51

انه اذا انقسم نصيبهم عليهم فلا حاجة للتصحيح اذا انقسم نصيبهم عليهم فلا حاجة للتصنيع وان لم ينقسم فاما ان يوافق واما ان يباي ان وافق فاضرب وفقه في المسألة - 00:01:23

ان باين تضرب جميعه بالمسألة فهنا نقول اذا كان ورثة الثاني لا يرثون الاول اوليس فيه ما ورثة لاول احد فاننا نقسم المسألة الاولى ونجعل مسألة الثانية كفريق انكسر سهامهم عليهم - 00:01:42

واضح ولا غير واضح؟ طيب المثال هلك هالك عن ثلاثة ابناء هلك حالك عن ثلاثة ابناء كم مسألته من ثلاثة لكن لم تقسم التركة حتى مات احد الابناء عن ثلاثة ابناء - 00:02:11

نصحح المسألة الاولى نصحح المسألة الاولى فنقول المسألة من ثلاثة لكل ابن واحد اما لبنا الحيان فلهما نصيبهما وينتهى الموضوع لكن هذا الابن اللي مات قبل قسم التركة من كم مسألته - 00:02:34

من ثلاثة اتهامه واحد مسألة من ثلاثة اقسام سهامه على مسألته لا ينقسم ويباعد اضرب مسألته في المسألة الاولى تبلغ تسعة وهي الجامعة وهي الجامعة تكون اذا تكون المسألة الثانية في منزلة جزء - 00:02:56

السهم في باب التصحيح فتقسم فتضرب في المسألة الاولى تبلغ تسعة طيب عند القصد نقول من له شيء من الاولى اخذه مضروبا في الثانية ومن له شيء من الثانية اخذه مضروبا في سهم مورثه - 00:03:23

كلام عربي ها نعرق من له؟ شيء من الاولى اخذه مضروبا في الثانية ومن له شيء من الثانية اخذه مضروبا في سهم مورثه معلوم طيب الان المسألة الجامعة كم صارت؟ تسعة تسعة - 00:03:46

نقول للابناء الاثنين الحيين لكل واحد واحد مضروبا في ثلاثة في المسألة الثانية ثلاثة وللأبناء الذين مات ابوهم عنهم لكل واحد واحد مضروبا في واحد لأن نصيبهم هو من لأن نصيب ابيه من من الأولى واحد - 00:04:09

واحد في واحد بواحد كم المجموع تسعة مجموع الكل تسعة كيحتاسبو ولا ما حاجة؟ ها؟ يحتاج لا لكن ولو لا بأس ثلاثة اصبر يا احمد نصبر خلق الانسان من عجب - 00:04:35

اظن القسم الاول ما حاجي ترى القسم الاول سهل اذا كان ورث الثاني بقية الورث الاول من دون اختلاف فالمسألة واضحة نخلي سهامي هو اللي يحلها. نعم ما ترون و - 00:05:09

قال يحتج في الميكروفون وهجوم من المسألة من ثلاثة كل ابن واحد الثاني مات واحد منهم حط على توازن خاتته تاء طيب ها تشوفون الان يعني مات من ثلاثة هناك - 00:05:38

وش نعمل الان نقسم سهامه على مسألته صيام واحد ومصلاته ثلاثة ما تنقسم وتباهي سهامه من الأولى بكم؟ ومن ثلاثة شوف؟ ثلاثة

ثلاثة مو باين؟ مو باين المسألة جنبناها من - 00:06:09

ها؟ ثلاثة جنبناهم ايه متى تبني نعم اي نعم لا لا موافق والموبايل بس طيب فنضربه مسألتهم في المسألة الاولى. ناظر بالمسألة الثانية في المسألة الاولى كامل المسألة الثانية ولا ولا؟ ليش؟ لاجل التباين - 00:06:30

كامل المسألة الثانية بكامل المسألة الأولى ثلاثة في ثلاثة تسعة طيب ماذا نضع على النسخة الاولى ما هو؟ واحد لا ثلاثة ثلاثة وماذا نضع المسألة الثانية اتهام مورثه اتهام المورث وهواة - 00:06:54

ها ما في طيب الجامعة فين صارت تسعة ها ابناء الميت كنت في اخر خانز. كيف يعني؟ في الجامعة صواب عمل بسرعة الثلاثة التي فوق المسألة الاولى هي المسألة الثانية - 00:07:21

التي قلنا هنا بمنزلة جزء لانه عند التباين تطرب المسألة الاولى في الثانية اذا نضع فوق النسخة الاولى ثلاثة اللي هي المسألة الثانية طيب عندنا قسم من له شيء من الاولى اخذه مضروبا في الثانية - 00:07:48

طيب شف واحد الابن طيب والابن الثاني طيب ومن له شيء من الثانية اخذه مضروبا في سهم المورث واحد تسعة صح عرفتم الان زين طيب اذا ها نعم. قبل ان على كل واحد واحد. ثم انت لا تساهمون واحد فقط - 00:08:12

ايه لكن لكن الجامعة الجامعة صار نصيبهم منها ثلاثة هي جامعة واحد قبل الجامعة مسألته مسألة الميت الثاني من ثلاثة اصبر قبل ان يقسم حط على ثلاثة الابناء حط امامهم كل واحد واحد وبعد ان قسم صلاة الجامعة اعطاهم كل واحد صحيح صحيح - 00:08:47

هذه لماذا؟ لان مسألة المسألة الثانية منكم مسألة الثاني الجامعة تسأل المسألة الثانية من ثلاثة اقسام على ورثته كم يجيهم؟ واحد على واحد واحد قول لا لا هذا كالجامعة هذا - 00:09:19

الان الان شف الان العملية واضحة جدا اولا صحح المسألة الاولى يعني اعمله ثانيا صحح المسألة الثانية ثالثا اقسام سهامها سهام المورث على مسألته اما ان ينقسم او يباين او يوافق - 00:09:46

اللي معنا الان موبايل عند المباين نضرب المسألة الثانية المسألة الاولى المسألة الاولى من كم؟ في المثال والثانية ثلاثة ثلاثة في ثلاثة؟ تسعة تسعة الحاصل بضرب احدي المسألتين في الاخرى - 00:10:10

يسمى عند الفرظيين الجامع يعني اللي تجمع بين المسائل عند القسم من له شيء من الاولى اخذه مضروبا في الثانية من له شيء من الاولى اخذه مضروبا في الثانية الابناء - 00:10:30

ولنقل واحد إبراهيم وواحد احمد وواحد علي من اللي مات منهم؟ علي؟ علي طيب ابراهيم له من الاولى واحد مضروبا في ايش؟ في الثانية اللي هي مسألة علي ثلاثة بتسعة بثلاثة - 00:10:49

ولا احمد واحد واحد بثلاثة بثلاثة ورثت علي لانه راح ورثة علي تطرب سهامهم من مسألته في ايش في سهام مورثهم كم سهم مورثه من الاولى؟ واحد واحد. واحد اذا نقول لورثة علي - 00:11:07

لكل واحد منكم واحد مضروب في واحد فالجميع ثلاثة شف الان الجامعة كل الخانات فيها طوله الخانة الاولى فيها ثلاثة والخانة الثانية فيها ثلاثة والخانة الثالثة فيها واحد والرابعة فيها واحد والخامسة فيها واحد - 00:11:33

ما في اشكال ها نبي نجيب الوفق الان ونجيب المنقسم بس افهموا هذي الطريقة سهلة الان ها معلومة الان ولا غير معلومة؟ معلومة. طيب ها كيف ما بعد جاء انتم اعرفوا القاعدة يا اخي الله اكبر ستنقز من اشرفه اصبر ما اتصل فيها - 00:11:53

اذا كانت الميت فيها نظر النظر اللي سبق يعني تنظر نظر اول بين كل مسألة وصيامها ثم نظر ثاني بين المسائل بالنسبة لاربع خلنا نفهم الان هذا وبعدين فهتمم هذا زين؟ ان شاء الله. طيب - 00:12:29

ايش سؤالك يا خليل قليل بالنسبة لواحد وثلاثة في واحد ايضا وش هي؟ صار كل واحد كظروف في المسألة الثانية. لا اعطينا من له شيء من الاولى مضروبا في الثانية - 00:12:48

من له شيء من الثانية فهو مظلوم في سهام مورثه وهما ضيوف ثانية التسامح وسهام ورثة من الاولى واحد احمد بالنسبة للان انا

عارف لين مسألة المتوفي زيد الواحد هذي سهام المورث - 00:13:17

ارفع فهمت والثلاثة المسألة الثانية المسألة الثانية من ثلاثة ايه اللي هو طيب ناخذ الموافقة الان عدنان نعم لا لا الله يهديكم انتم الان

افهموا القاعدة وخذوا عليها تميم ولا فرق بين اصحاب الفروض والعصبات - 00:13:42

يعني اصحاب الفروض تبي تصحح المسألة اول اصل المسألة الثانية ثم تقسم عليها صيامه كل واحد بس لاجل دفعا للطول ناخذ مثال

ثاني؟ ايه نعم ولا موافقة؟ ما يخالف يلا - 00:14:19

نعم - 00:14:37